



قرار رقم (10) لسنة 1999 بشأن المقاييس البيئية (الهواء والماء)

وزير الإسكان والبلديات والبيئة

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (21) لسنة 1996 بشأن البيئة المعدل بالمرسوم بقانون رقم (8) لسنة 1997،

وعلى المرسوم رقم (21) لسنة 1996 بإعادة تنظيم وزارة الإسكان والبلديات والبيئة،

وبناء على عرض مدير عام شئون البيئة،

قرر الآتي :

الفصل الأول

تعريف

مادة (1)

في تطبيق أحكام هذا القرار، يقصد بالكلمات والعبارات الآتي بيانها المعاني المبينة قرين كل منها، ما لم يتضح من السياق خلاف ذلك .

(أ) المقاييس العامة لحماية البيئة :

هي الأسس والاشتراطات والمعايير العامة التي تطبقها الدولة لمنع التلوث والحد منه داخل إقليمها في شأن تصميم وتنفيذ وتشغيل المشروعات بصورة عامة .

(ب) مقاييس جودة الهواء والماء :

هي الحدود القصوى للنسب الكمية لمؤشرات جودة الهواء والماء التي لا يسمح بتجاوز قيمها .

(ج) المشروع :

يعني أي مرفق أو منشأة أو نشاط يحتمل أن يكون مصدراً للتلوث أو التدهور البيئي .

(د) مقاييس مصدر التلوث :



هي الحدود القصوى للنسب الكمية لصرف الملوثات من مصادرها والتي لا يجوز تجاوزها، وكذا تقنيات وأساليب التحكم في فعاليات وممارسات تشغيل وحدات وأجهزة ومعدات المشروع بما يؤدي إلى خفض معدلات التلوث الناتج عن المشروع والحد منه .

(هـ) الإرشادات :

هي الملاحظات التي يجب التقيد بها في الحالات التي تكون فيها المعلومات الأساسية غير كافية لإصدار مقاييس خاصة في الوقت المعني .

(و) التغيير (بالنسبة للمشروعات) :

هو أي توسعة أو تعديل في تصميم أو تشغيل أي مشروع قائم يحتمل أن يؤدي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى زيادة التلوث الناتج عن ذلك المشروع أو إحداث تأثير في جودة الهواء والماء سواء كان هذا التأثير عالياً أو متوسطاً أو طفيفاً، ولا يعد الاستبدال المكافئ نوعاً وسعة لأحد عناصر أو وحدات المشروع تغييراً بهذا المعني .

(1) التأثير العالي :

هو التأثير الذي يحتمل معه احتمالاً معقولاً أن يسبب تجاوزاً لمقاييس جودة الهواء والماء المطبقة سواء كان بمفرده أو بالمشاركة مع تأثيرات المصادر الأخرى .

(2) التأثير المتوسط :

هو التأثير الذي لا يحتمل معه حدوث تجاوز لمقاييس جودة الهواء والماء المطبقة إلا بالاشتراك مع تأثير مصدر أو أكثر من المصادر الأخرى .

(3) التأثير الطفيف :

هو التأثير الذي لا يحتمل معه حدوث تجاوز لمقاييس جودة الهواء والماء المطبقة سواء بمفرده أو بالمشاركة مع تأثيرات المصادر الأخرى .

(ز) مؤشرات جودة الهواء :

هي الجسيمات والمركبات الكيميائية الموضحة في الملحق رقم (1) المرافق لهذا القرار، والتي تكون موجودة أو عالقة في الهواء وتؤثر تأثيراً مباشراً أو غير مباشر في جودته بما يؤدي إلى الإضرار بصحة الإنسان على أي شكل من الأشكال تبعاً لدرجة تركيزها في الهواء.

(ح) مؤشرات جودة مياه التصريف من المصانع :

هي مجموعة الخامات والمعادن والزيوت والمركبات العضوية والكيميائية والغازات المبينة في الملحق رقم (2) المرافق لهذا القرار والتي تكون موجودة في وسط مائي أو مذابة أو عالقة فيه، وتؤثر في درجة سمية هذا الوسط وفي إمكانية التعادل الكيميائي فيه وفي توفير حياة مائية متوازنة للكائنات الحية الموجودة فيه بشكل عام .



(ط) المياه المستلمة :

هي المياه الساحلية للدولة بعمق البحر الإقليمي لها والمنطقة الاقتصادية الخالصة والذي يتم أو قد يتم تصريف أي مادة خطيرة أو ملوثة إليها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة .

(ي) المياه التالفة :

هي أية مياه ملوثة ناتجة عن العمليات الصناعية ذات تأثير بيئي ملوث .

(ك) التصريف :

هو أي القاء أو تسرب أو انبعاث أو ضخ أو تفريغ أو إهراق بصورة مباشرة أو غير مباشرة لأي مادة خطيرة أو ملوثة أو التخلص منها في الهواء المحيط أو في المياه المستلمة .

(ل) أنسب تقنية متوفرة :

هي أنسب مقاييس ومعايير ومستويات ووسائل متوفرة لمنع التلوث الناتج عن المشروعات والحد منه داخل الدولة، والتي يحددها جهاز البيئة .

الفصل الثاني هدف ونطاق المقاييس البيئية مادة (2)

يكون تنظيم وتقويم المشروعات الخاضعة لأحكام هذا القرار وفقاً للمقاييس البيئية التي يتضمنها هذا القرار والملحقان رقما (1) و (2) والجداول المرافقة له وذلك لمنع الآثار الضارة بصحة وسلامة واستقرار الإنسان وتنمية حياته الاقتصادية والاجتماعية، والمساعدة في تخطيط وتصميم وتنفيذ وتشغيل المشروعات، والمحافظة على بيئة الدولة بوجه عام .

مادة (3)

تسري أحكام هذا القرار على جميع المشروعات العامة والخاصة القائمة حالياً في الدولة سواء كانت هذه المشروعات تحت التأسيس أو التصميم وما ينشأ منها في المستقبل .

ومع مراعاة أحكام المادتين 24، 25 من هذا القرار، يجوز بقرار من وزير الإسكان والبلديات والبيئة استثناء بعض المشروعات المنصوص عليها في الفقرة السابقة من تطبيق كل أو بعض هذه المقاييس لفترة محددة وذلك بناء على طلب من ذوي الشأن وعرض من المدير العام لشئون البيئة .

مادة (4)

على مدير عام شئون البيئة أن يصدر تعميمات دورية بشأن الوصف التفصيلي لما تتضمنه المقاييس موضوع هذا القرار من قواعد وأحكام وبيان طرق تطبيقها، وعليه تحديث الأسس التي تقوم عليها هذه المقاييس لضمان عدم تجاوز الحدود المسموح بها للملوثات .



مادة (5)

يتولى جهاز البيئة تفسير وتحديد نطاق المقاييس المنصوص عليها في هذا القرار وما قد يستجد منها أو يطرأ عليها من تعديل .

الفصل الثالث

إشتراطات تطبيق مقاييس الهواء والماء

مادة (6)

يجب تصميم وتنفيذ وتشغيل المشروعات الخاضعة لأحكام هذا القرار وصيانتها والمحافظة عليها، بما يضمن عدم تجاوز المقاييس البيئية المنصوص عليها في هذا القرار .

مادة (7)

تلتزم المشروعات الخاضعة لأحكام هذا القرار في ممارستها لأنشطتها بعدم إنبعاث أو تسرب أية ملوثات للهواء أو الماء تؤدي إلى مخالفة مقاييس الانبعاث سواء ترتب على هذه المخالفة تغيير في خصائصهما ومواصفائهما أو لم يترتب، وسواء ترتب عليها خطر مباشر على صحة الإنسان والبيئة أم لا .

مادة (8)

تلتزم المشروعات الخاضعة لأحكام هذا القرار حال إحداث أي تغيير فيها، بأن تستخدم أنسب تقنية متوفرة للسيطرة على تسرب الملوثات والتخلص من النفايات الناتجة عن هذه المشروعات، بما يضمن عدم تسرب أي مادة سامة أو ملوثة تؤدي إلى الإضرار بالصحة العامة أو البيئة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وسواء كانت تلك المواد مصنفة ضمن المقاييس الصادر بها هذا القرار أو لم تكن .

مادة (9)

تلتزم المشروعات الخاضعة لأحكام هذا القرار القائمة وقت صدوره بتركيب أجهزة سيطرة تقنية إضافية - عند الاقتضاء - لضمان عدم تجاوز المقاييس المقررة . وفي حالة الإمتناع عن تنفيذ هذا الالتزام يكون لجهاز البيئة إصدار قرار بإلزام ذوي الشأن بتركيب هذه الأجهزة .

الفصل الرابع

مقاييس جودة الهواء

مادة (10)

يجب ألا يجاوز متوسط تركيز غازي ثاني أكسيد الكبريت وثاني أكسيد النيتروجين في الهواء وكذا تركيز الجسيمات العالقة فيه التركيزات المبينة في الجدول رقم (1) المرافق لهذا القرار وذلك في الأزمنة والفترات وعدد المرات المبينة قرين كل منها .



ويحدد جهاز البيئة مقاييس جودة الهواء بالنسبة للغازات والمركبات الأخرى التي تؤثر في جودة الهواء .

مادة (11)

يكون قياس تركيز غاز ثاني أكسيد الكبريت وثاني أكسيد النيتروجين في الهواء المحيط وكذا قياس تركيز الجسيمات العالقة فيه بالطرق المبينة في الجدول رقم (2) المرافق لهذا القرار أو بإحدى الطرق المعيارية المعتمدة دولياً ذات الكفاءة المماثلة، ويجب أن تكون مواصفات جهاز القياس مطابقة للمقاييس المقبولة لدى جهاز البيئة .

ولا يقبل القياس بأي طريقة أخرى غير معتمدة من جهاز البيئة .

مادة (12)

لا يعتبر تجاوز مقياس الجسيمات العالقة في الهواء المحيط القابلة للاستنشاق في الأربع والعشرين ساعة، إخلالاً بالالتزام بهذا المقياس، إذا كان ذلك راجعاً لتركيزات غير عادية ذات أصل طبيعي مثل العواصف الرملية .

الفصل الخامس

مقاييس مصادر تلوث الهواء

مادة (13)

عند استخدام الغلايات التي تعمل بالوقود الأحفوري (الزيتي أو الغازي) والأفران ووحدات توليد الطاقة، والتي تكون طاقة الحرارة الداخلية فيها 30 ميغاوات (100 مليون وحدة حرارة بريطانية – MBTU / الساعة) أو أكثر، يجب أن تكون الغازات والأبخرة الضارة الناتجة عن عملية حرق الوقود في هذه الغلايات والأفران والوحدات في الحدود المسموح بها المبينة في الجدول رقم (3) المرافق بهذا القرار .

ويجب في جميع الأحوال تنظيف وإزالة الغاز من الغلايات باستخدام الغاسلات الأمينية أو أية عملية بجهاز آخر مناسب يعتمد جهاز البيئة، كما يجب استخدام منظفات هواء ملائمة يعتمدها جهاز البيئة أيضاً، للحد من كمية الغازات والجسيمات العالقة المتسربة .

مادة (14)

يجب أن تجهز صهاريج ومستودعات وخزانات المركبات العضوية الطيارة (VOC) والتي تكون طاقتها أكثر من ألف برميل (159 متراً مكعباً) في المنشآت البترولية والبتروكيمياوية، بنظام للتحكم في تسرب الأبخرة وذلك بالطرق التالية :

(أ) نظام إسترجاع للأبخرة، أو أنظمة مماثلة بالنسبة للمستودعات (والصهاريج والخزانات) ذات الضغط البخاري الأكثر من 570 ملليمتر زئبق . وتعتبر الخزانات ذات الأسقف العائمة مناسبة لتخزين الزيت الخام في هذه الحالة بشرط أن يقوم المالك بتوفير نظام تفتيش ثابت ومستمر للسدادات وإعداد التقارير الدورية اللازمة في هذا الشأن وفق برنامج دائم يعد لهذا الغرض .



(ب) نظام الأسقف العائمة مزدوجة السداد (Floating roof with double boot seal) وذلك بالنسبة للمستودعات (والصهاريج والخزانات) ذات الضغط البخاري الأكثر من 78 ملليمتر زئبق (1.5 رطل في البوصة المربعة - Psi) والأقل من 570 ملليمتر زئبق (11 رطل في البوصة المربعة - Psi)، أو تزويد هذه المستودعات بأي أنظمة أخرى تحقق التحكم في الضغط داخل المستودع.

مادة (15)

يجب التحكم في الأبخرة العضوية الطيارة (VOC) الناتجة عن العمليات البترولية والبتروكيمياوية وغيرها من الصناعات الأخرى، وذلك باستخدام طريقة تنظيف مناسبة وتوفير نظام صيانة جيد وإجراءات تفتيش ومراقبة مستمرة ومنتظمة للنقاط التي يتوقع إنبعاث الأبخرة منها بما يضمن عدم تسرب شئ منها .

مادة (16)

يجب استخدام غلايات أو مجددات ذات حرارة عالية في وحدات التكسير بالوسيط الكيميائي (Fluid Catalytic Cracking Units - F.C.C.U) التي تستخدم في الصناعات البترولية والبتروكيمياوية، وذلك لخفض كمية أول أكسيد الكربون الخارج إلى 500 جزء في المليون .

مادة (17)

على المشروعات العاملة في صناعة تكرير البترول وصناعة الكبريت، استخدام عملية كلاوز أكثر من مرة لاستخلاص الكبريت من الغاز المنبعث، وذلك للحصول على نسبة كبريت لا تقل عن 95% من كمية الكبريت الكلية .

مادة (18)

يجب التحكم في المواد والجزئيات المتسربة من صناعة الأسمت والجير والألمنيوم والحديد والصلب، باستخدام طرق تحكم مناسبة معتبرة دولياً، وذلك لضمان عدم تجاوز كمية المواد والجزئيات العالقة المتسربة إلى الهواء من هذه الصناعات للمقاييس المذكورة قرين كل من هذه الصناعات والمبينة في الجدول رقم (4) المرافق لهذا القرار .

مادة (19)

يجب التحكم في كمية الإنبعاثات المرئية المتسربة من الأنشطة الصناعية المختلفة (عدا بخار الماء) على ألا تتجاوز العتمة القصوى 20% باستخدام تدريج Ringleman، وذلك باستثناء ثلاث دقائق من أي فترة مستمرة طولها 60 (ستون) دقيقة خلال عمليات التشغيل العادية (Normal Operation) .

الفصل السادس

مقاييس مصادر تلوث المياه



مادة (20)

يجب أن لا تتجاوز مقاييس مؤشرات جودة مياه التصريف الناتجة من المشروعات المختلفة (المياه التالفة) المقاييس الموضحة في الجدول رقم (5) المرافق لهذا القرار، وذلك قبل تصريفها إلى المياه المستلمة .

مادة (21)

يجب أن لا يتخلف عن عمليات التصريف أيًا كانت نوعيتها في المشروعات المختلفة ظهور أجسام جامدة غير قابلة للتحليل عائمة مرئية في المياه المستلمة، وألا يتسبب التصريف في تغيير لون هذه المياه .

وإذا كانت مياه التصريف والمياه التالفة ممزوجة بفضلات مياه يلزم معالجتها، فيجب أن تتم هذه المعالجة قبل التصريف .

مادة (22)

يحظر على المشروعات الصناعية التي يصرح لها بتصريف المواد الملوثة القابلة للتحلل إلى البيئة المائية والشواطئ المتاخمة تصريف تلك المواد إلا بعد معالجتها ومطابقتها للمواصفات والمقاييس المنصوص عليها في الجدول رقم (5) المرفق بهذا القرار .

الفصل السابع أحكام عامة مادة (23)

تلتزم المشروعات الخاضعة لأحكام هذا القرار القائمة وقت صدوره بتوفيق أوضاعها بما يكفل الإلتزام بالإشترطات والمعايير المنصوص عليها في هذا القرار والجدول المرفقة له، وذلك خلال ثلاث سنوات من تاريخ العمل به .

كما تلتزم هذه المشروعات خلال مدة أقصاها تسعة أشهر من تاريخ العمل بهذا القرار، بإعداد الخطط اللازمة لتوفيق أوضاعها على أن تشمل هذه الخطط على بيان برنامج ومراحل تنفيذها والمدة المحددة لتنفيذ كل مرحلة، وعلى تلك المشروعات إخطار جهاز البيئة بذلك خلال المدة المذكورة .

ويبت جهاز البيئة في هذه الخطة خلال ثلاثة أشهر من تاريخ تسليمها إليه، وله أن يطلب من ذوي الشأن إستيفاء أية مستندات أو بيانات لازمة لذلك، كما له أن يدخل أية تعديلات على تلك الخطة . وتلتزم المشروعات المشار إليها بالبدأ في تنفيذ الخطة المعتمدة خلال شهر من تاريخ إخطارها باعتماد جهاز البيئة لتلك الخطة .

وعلى المشروعات سالفه الذكر إخطار الجهاز المذكور بإتمام كل مرحلة من مراحل التنفيذ المعتمدة وكذا بإتمام تنفيذ البرنامج بأكمله وذلك خلال 15 (خمس عشرة) يوماً من تاريخ الإنتهاء من تنفيذ كل مرحلة ومن تاريخ إكتمال تنفيذ البرنامج .



مادة (24)

يجوز لجهاز البيئة الموافقة على مد المهلة المحددة لتوفيق الأوضاع لمدة لا تتجاوز عامين على الأكثر، بالنسبة لبعض المشروعات بناء على طلب من أصحاب هذه المشروعات أو ممثليهم إذا دعت الضرورة لذلك، على أن يتقدم ذوو الشأن بطلبات المد إلى جهاز البيئة قبل ستة أشهر سابقة على نهاية مدة الثلاث السنوات المنصوص عليها في المادة السابقة، على أن تشمل تلك الطلبات على مبررات المد وما اتخذ من إجراءات لتطبيق هذا القرار .

وعلى جهاز البيئة أن يتحقق من صحة البيانات المقدمة ومدى الجدية في توفيق الأوضاع

مادة (25)

مع عدم الإخلال بتطبيق المادة 28 من المرسوم بقانون رقم (21) لسنة 1996 بشأن البيئة، ومراعاة مدد وبرامج توفيق أوضاع المشروعات المنصوص عليها في المادتين

السابقتين، تلتزم المشروعات الخاضعة لأحكام هذا القرار بإجراء تحليلات وقياسات دورية (1/4 سنوية) وكلما طلب منها جهاز البيئة ذلك بالنسبة للمخلفات والمواد والغازات المتسربة الناتجة عن ممارستها لأنشطتها، وعلى هذه المشروعات إخطار جهاز البيئة بنتائج هذه التحليلات والقياسات خلال 15 خمسة عشر يوماً من تاريخ إجراء التحليل أو القياس .

وفي حالة عدم مطابقة نتيجة التحليل أو القياس للمواصفات والقياسات المنصوص عليها في هذا القرار والجداول المرافقة له، يكون لجهاز البيئة حق منح صاحب المشروع مهلة مدتها شهر واحد لمعالجة المخلفات والمواد والغازات المتسربة لتصبح مطابقة للمواصفات والمقاييس المحددة المشار إليها . فإذا لم تتم المعالجة خلال المدة المذكورة أو ثبت من التحليل أو القياس أن استمرار نشاط المشروع يمثل خطراً على البيئة، فعلى جهاز البيئة أن يستصدر قراراً من وزير الإسكان والبلديات والبيئة بوقف العمل في المشروع وفقاً للمادة (26) من المرسوم بقانون رقم (21) لسنة 1996 سالف الذكر، لحين إتخاذ الإجراءات الكفيلة بالإنزام بهذه المقاييس .

مادة (26)

مع مراعاة أحكام المادة 26 من قانون البيئة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (21) لسنة 1996، يعاقب كل من يخالف أحكام هذا القرار بالعقوبات المنصوص عليها في المادة 29 من المرسوم بقانون سالف الذكر .

مادة (27)

على مدير عام شؤون البيئة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

خالد بن عبدالله آل خليفة
وزير الإسكان والبلديات والبيئة

صدر بتاريخ : 1420/5/13هـ
الموافق: 1999/8/24م



ملحق رقم (1)

مجموعة مؤشرات جودة الهواء

تعد الجسيمات والمركبات الكيميائية الآتي بيانها من أهم المؤشرات التي تؤثر في جودة الهواء وبالتالي في صحة الإنسان، وكذا في الكائنات الحية الأخرى .

وقد إشتهل هذا الملحق على بعض المركبات الكيميائية الهامة في هذا الخصوص، وثمة مركبات كيميائية أخرى مؤثرة أيضاً في جودة الهواء سوف يصدر بها لاحقاً ملاحق أخرى .

وتتكون مجموعة المركبات الكيميائية والجسيمات التي يشملها هذا الملحق على ما يلي:

1- ثاني أكسيد الكبريت :

هو غاز عديم اللون قابل للذوبان في الماء، ينتج عند حرق الوقود الأحفوري، وهو غاز سام مهيج للرئتين، يؤدي التعرض لمستويات عالية منه ولو لفترات قصيرة إلى أضرار بالغة في الجهاز التنفسي . ويعد هذا الغاز الملوث السائد في المناطق الصناعية .

2- أكاسيد النتروجين :

تتواجد أكاسيد النتروجين في الهواء المحيط في الغالب على هيئة أول وثاني أكسيد النتروجين، حيث ينتج عند حرق الوقود الأحفوري في سبيل الحصول على الطاقة . ويعد ثاني أكسيد النتروجين أهم هذه الأكاسيد، وهو غاز بني محمر يمتاز برائحة لاذعة حيث يؤثر سلباً على صحة الإنسان عند استنشاقه وهو مهيج للرئتين ويؤدي عند التركيزات العالية إلى استسقاء ونزيف الرئة .

3- الجسيمات العالقة القابلة للاستنشاق :

تنتج الجسيمات العالقة طبيعياً عن العواصف الرملية وحرائق الغابات والنشاطات البركانية بالإضافة إلى الأنشطة الصناعية، وتصنف هذه الجسيمات حسب حجمها، حيث تسمى الجسيمات التي تتراوح أحجامها من 0.1 إلى 10 ميكرومتر بالجسيمات العالقة القابلة للاستنشاق، في حين تسمى الجسيمات ذات الحجم الأكبر من 10 ميكرومتر بالغبار الساقط . ويؤدي استنشاق الجسيمات العالقة إلى أمراض متعددة في الجهاز التنفسي .

4- الجسيمات العالقة الكلية :

يتراوح قطر هذه الجسيمات بين (0.001 – 1000 ميكرون) وتنتج معظمها عن عمل الإنسان، بينما تنتج بعضها عن الدخان واحتراق المواد المختلفة . وتتطاير الجسيمات الصغيرة من هذه الجسيمات في الهواء حيث تحملها الرياح إلى مسافات بعيدة عن مصادرها، بينما تتساقط الكبيرة منها في الهواء الساكن في منطقة قريبة من مصادرها .



وتتعدد مصادر هذه الجسيمات، حيث منها ما هو من أصل حجري (الرمل والحصى)، ومنها ما هو من أصل معدني (الحديد، النحاس)، ومنها ما هو من أصل ملحي (الحديد، الزرنيخ، الرصاص) ومنها ما هو من أصل نباتي (الدخان، الطحين، النشارة القطنية، الخيوط).

ويؤدي إستنشاق هذه الجسيمات إلى أمراض متعددة في الرئتين والجهاز التنفسي بصورة عامة.



ملحق رقم (2)

مجموعة مؤشرات جودة مياه التصريف من المصانع

تشكل مجموعة الخامات والمعادن والزيوت والمركبات العضوية والكيميائية والغازات الآتي بيانها وكذا المعايير التالية أهم المؤشرات التي يسترشد بها وفقاً لمعدلات تركيزاتها المقررة ودرجة الحرارة السائدة، في بيان درجة تلوث مياه التصريف من المصانع ومدى صلاحيتها لتوفير حياة مائية متوازنة للكائنات الحية الموجودة في المياه المستلمة .

وتشتمل هذه المجموعة على ما يلي :

1- التركيز الهيدروجيني (درجة الحموضة) :

ترجع أهمية الأس الهيدروجيني في تحديد التركيبات الحيوية والكيميائية في المياه الطبيعية حيث أن درجة تحلل الأحماض والقواعد الضعيفة تعتمد على التركيز الأيوني للهيدروجين وبالتالي تتأثر درجة سمية بعض المركبات تبعاً لارتفاع معدل التركيز الهيدروجيني فيها .

2- المواد الصلبة العالقة والمرتسبة والعكرة :

تعد هذه المواد مؤشرات هامة عند تحديد نوعية المياه في المجالين الصناعي والإنساني، حيث تؤدي المواد العالقة إلى قتل الأسماك أو التقليل من معدل نموها من خلال تغيير البيئة الطبيعية للأسماك والتقليل من الغذاء المتاح .

3- الحرارة :

تؤثر درجة الحرارة في ظاهرة التنقية الذاتية الطبيعية في الأجسام المائية حيث تؤثر في ضمان استمرارية الخواص الصحية والجمالية . وتؤدي زيادة الحرارة إلى الإسراع في التحلل الحيوي للمواد العضوية في الماء ورواسب القاع مما يؤدي إلى زيادة الحاجة إلى الأكسجين الذائب، حيث تقلل زيادة الحرارة من ذوبان الأكسجين في الماء وتؤدي بالتالي إلى استنفاد الأكسجين بسرعة والى تعفن المواد العضوية .

4- معيار الاحتياج البيوكيميائي للأكسجين :

يهدف هذا المعيار إلى قياس كمية الأوكسجين المطلوب في عملية الأكسدة البيوكيماوية للمادة العضوية خلال زمن معين ودرجة حرارة معينة هي عادة خمسة أيام بالدرجة 20م° ويعني قياس كمية الأوكسجين المطلوبة لعملية الأكسدة البيولوجية للمادة العضوية في سائل ما .

5- معيار الاحتياج الكيميائي للأوكسجين :

يعتبر هذا المعيار نوع من الإختبار يعتمد أساساً على أن كافة المواد العضوية باستثناء القليل منها يمكن أكسدتها في شروط من الحامضية حيث تتحول المادة العضوية إلى غاز CO₂ و H₂O على شاكلة ما يحدث عند تمثلها بيولوجياً .

6- مجموعة الكربون العضوي :



إذ يعتبر الكربون العضوي معياراً مكملاً للمعايير السابقة عند توخي الحكم الدقيق على تلوث المياه وهو مبني على الطرق الحديثة التي تتضمن الاحتراق السريع للكربون، وعلى قياس ثاني أكسيد الكربون الناتج بواسطة جهاز الطيف المرئي باستخدام الأشعة تحت الحمراء .

7- الزيوت والشحوم والهيدروكربونات الذائبة :

من أهم الصعوبات التي تواجه عند تقييم تأثيرات الزيوت والشحوم في البيئة هو عدم وجود خصائص كيميائية محددة لهذه المجموعة من الملوثات حيث تضم الكثير من المركبات العضوية ذات الخصائص الطبيعية والكيميائية والصحية المختلفة . وتتسبب هذه الملوثات في التدخل في العمليات الفسيولوجية والخلوية للكائنات مثل التغذية والتكاثر مما يؤدي إلى مشاكل طويلة المدى.

8- الفينولات :

تشكل الفينولات مجموعة كبيرة من المركبات العضوية وتنقسم إلى أحادية وثنائية ومتعددة الهيدروكسيولات، وتنتج مركبات الفينول من مصافي تكرير الزيت ومصانع الكيماويات والمخلفات البشرية والعضوية والأكسدة الكيميائية والتحلل الميكروبي للمبيدات الحشرية. ويمكن لمركبات الفينول أن تؤثر في الحياة البحرية تأثيراً ضاراً بالتسمم المباشر وذلك بتخفيض كمية الأكسجين المتاحة بسبب ما تحتاجه من أكسجين زائد أو من خلال إفساد لحوم الأسماك .

9- الأمونيا :

يتركب غاز الأمونيا من عنصري النيتروجين والهيدروجين وهو غاز عديم اللون شديد الذوبان في الماء قلوي ولاذع . وينتج هذا الغاز من النشاطات الحيوية في المياه، وعند تحلل المواد النيتروجينية العضوية . وتصل الأمونيا إلى المياه السطحية عن طريق المخلفات الصناعية المقذوفة والتي تحتوي على محلول الأمونيا الناتج أصلاً من هذه الصناعة أو الذي يتولد جانبياً في المخلفات . ويعتبر غاز الأمونيا من الغازات السامة بالنسبة للأسماك واللافقاريات.

10- الزرنينخ :

يظهر الزرنينخ في الطبيعة على هيئة زرنينخات النحاس أو النيكل أو الحديد، ويعد الزرنينخ عنصراً ساماً يظهر في الماء على شكل زرنينخات، وتنتج المركبات الزرنينخية الميثيلية طبيعياً من النشاطات البيولوجية . كما تنتج أيضاً من عمليات صهر مواد الرصاص والنحاس الخام، وتدخل المركبات الزرنينخية بكميات كبيرة في مبيدات الحشرات ومبيدات الأعشاب والأشجار، ويستخدم الزرنينخ بكميات ضئيلة في صناعة الزجاج والسيراميك وكمواد مضافة إلى غذاء الحيوانات . وتكمن التأثيرات السلبية الحادة للزرنينخ غير العضوي في الإضرار بالأجهزة التنفسية والهضمية والدورية والعصبية .

11- الكادميوم :

معدن ابيض اللون سهل الإنصهار وهو شبيه بمعدني الزنك والقصدير في كثير من الخصائص إلى جانب أنه سريع الذوبان في الأحماض المعدنية . ويوجد هذا العنصر في الطبيعة غالباً على هيئة ملح الكبريتيد ويتحد في كثير من الاحوال مع خامات الزنك. والكادميوم ليس من العناصر الهامة حيويًا إلا انه يتمتع بخاصية سمية عالية، وعادة ما



12- الكلور :

الكلور غاز سام أخضر مصفر له خاصية سريعة للذوبان في الماء ويتفاعل مباشرة مع الكثير من المواد العضوية والغير عضوية . ويتفاعل الكلور الحر مع المواد العضوية النيتروجينية لتكوين الكلورامينات التي لها أيضا تأثيرات سامة على الأسماك ولكنها اقل من سمية الكلور الحر نفسه، ويتفاعل الكلور مع خلايا خياشيم السمكة ويفجرها مما يؤدي إلى نقص كمية الأكسجين المحمول بخلايا الدم الحمراء وبالتالي يؤدي إلى اختناق الحيوان .

13- الكروم :

الكروم هو معدن موجود بكثرة في القشرة الأرضية والمكافئ الثلاثي للكروم هو الشائع وجوده في الطبيعة على الرغم من وجود مشتقات الكروم الثنائي والسداسي . ويسبب الكروم السداسي التكاثر تهيج وتآكل الأنسجة المخاطية، ويمتص الكروم مع الطعام أو التنفس أو عن طريق الجلد، ويبدو أن هناك علاقة بين تسمم الكروم وسرطان الرئة وتقرح وظهور فجوات في الحاجز الأنفي بجانب عدة مضاعفات تنفسية مختلفة وأعراض جلدية .

14- النحاس :

يوجد النحاس في الطبيعة في عدة مركبات مثل أكسيد النحاس الأحمر و كربونات النحاس القاعدية . ويدخل النحاس في صناعة المنتجات الكهربائية والنقود وطلاء المعادن . وتستخدم أكاسيد وكبريتات النحاس غالبا في صناعة المبيدات الحشرية والنباتية والفطرية وكذلك تدخل في صناعة الأصباغ والمواد المانعة لتسوس الأخشاب . وقد أثبتت الدراسات أن جرعات مستفيضة من النحاس ولمدة طويلة يؤدي إلى تليف الكبد .

15- السيانيد :

يوجد السيانيد في كثير من النباتات والحيوانات كمادة متوسطة في التحورات الغذائية، وتتفاعل أيونات السيانيد مع العديد من أيونات المعادن الثقيلة مكونة مركبات السيانيد المعدنية المعقدة . ومن المعروف أن السيانيدات تكبح عمليات الإستفادة من الأكسجين بتعطيل قدرة الأنسجة على تبادل الأكسجين.

16- الرصاص :

الرصاص معدن فضي رمادي موجود في القشرة الأرضية بمتوسط تركيز حوالي 13 ملجم/كجم، وتتصف أملاح الرصاص بقلّة ذوبانها وغالبا ما تكون على هيئة كبريتيد الرصاص . وتدخل معظم كمية الرصاص جسم الإنسان إما عن طريق الجهاز التنفسي أو عن طريق الأطعمة . ويمكن تقسيم تأثير الرصاص إلى نوعين رئيسيين : النوع الأول يؤدي إلى الخمول أو الوفاة، أما النوع الثاني فيؤثر على أعضاء وأجهزة معينة في الجسم ومن أهمها أعضاء تكوين الدم.

17- الزئبق :

هو معدن سائل ابيض فضي اللون يتصلب عند 38.9 درجة مئوية تحت الصفر مكونا كتلات لينة بيضاء . وينتشر الزئبق في البيئة على مدى واسع غير أنه ليس عنصرا أساسيا للحياة، ومن المعروف أن الزئبق عنصر شديد السمية.

18- النيكل :



هو عنصر أبيض فضي وهو نادرا ما يوجد في الطبيعة على شكل عنصر أولي . وأملاح النيكل عامة قابلة للذوبان في الماء وتتواجد على هيئة نواتج ترشيح متسربة من الخامات المحتوية على النيكل . وتنحصر آثار النيكل السامة في النبات والحيوان بصورة رئيسية.

19- النترات والنيترات :

من المعروف أن النيتروجين الجوي يتحول بفعل بعض أنواع البكتيريا في النبات أو التربة وكذلك بفعل أنشطة جوية مختلفة ومن خلال بعض النشاطات الصناعية منتجا مركبات مثل النشادر (أمونيا) والنترات والنيترات . ويشكل الوقود والبتروال الخام والصناعات الغذائية مصدرا رئيسيا لتلوث البيئة بالنيتروجين، ويبرز التأثير السام للنترات والنيترات بصورة أساسية في الإصابة بمرض (الميثاموجلوبيينيميا) الذي يمكن اكتشافه في صغار الحيوانات .

20- الفوسفور :

يعد الفوسفور في صورته الأولية عنصرا ساما، كما أنه من أهم المغذيات اللازمة لنمو النبات والكائنات . ويتغلغل الفوسفور إلى المياه من عدة مصادر مختلفة ويدخل في تركيب المنظفات وغيرها .

21- الزنك :

يوجد الزنك عادة على شكل كبريتيد الزنك وغالبا ما يكون متحدا مع كبريتيدات معادن أخرى وبخاصة الحديد والرصاص والنحاس والكاميوم . ويستخدم الزنك بعد أكسدته في جلفنة أسطح الحديد والصلب وإعداد السبائك الخاصة بصب الأصباغ وسبائك النحاس الأصفر والبرونز وفي إنتاج المواد الكيميائية . وتسبب تركيزات الزنك السامة تغييرا في فيسيولوجية وظائف الأعضاء للأسماك .

22- بكتيريا الكوليفورم البرازية :

يستخدم هذا النوع من البكتيريا والتي تضم عدة أنواع موجودة في أمعاء الحيوانات ذات الدم الحار لتحديد نوعية وملائمة المياه المستخدمة للشرب أو السباحة أو حصد القشريات. ووجود هذه البكتيريا يدل على أن الماء له خصائص غير صحية ومعديّة .



جدول رقم (1) مقاييس جودة الهواء


المقياس	الوحدة	مدة التعرض	الرمز	الملوث
350 (0.134) 125 (0.048) 50 (0.019)	ميكروجرام/م ³ (جزء في المليون)	ساعة 24 ساعة سنويا	SO ₂	ثاني أكسيد الكبريت
200 (0.106) 150 (0.080) 40 (0.021)	ميكروجرام/م ³ (جزء في المليون)	ساعة 24 ساعة سنويا	NO ₂	ثاني أكسيد النتروجين
340	ميكروجرام/م ³	24 ساعة	PM ₁₀	الجسيمات العالقة القابلة للاستنشاق

جدول رقم (2) طرق قياس تركيزات بعض مؤشرات جودة الهواء

الرقم	أسم المادة أو الغاز	طرق قياس التركيز
(1)	ثاني أكسيد الكبريت	طريقة الفلوريسنت (FLUORESCENT)
(2)	ثاني أكسيد النيتروجين	طريقة الكمليو منسنت (CHEMILUMINESCENT)
(3)	الجسيمات العالقة القابلة للاستنشاق	طريقة TEOM (Tapered Element Oscillating Membrane)

جدول رقم (3) الحدود القصوى لبعض الغازات والأبخرة المتسربة عند حرق الوقود

الرقم	الوقود المستخدم	الغازات والملوثات المتسربة	الوحدة	المقياس
(1)	وقود زيتي	أكاسيد النيتروجين	نانو جرام / جول	130




(0.3)	(رطل / MBTU)			
1	ميكروجرام / جول	ثاني أكسيد الكبريت		
(2.3)	(رطل / MBTU)			
43	نانو جرام / جول	الجسيمات العالقة الكلية		
(0.1)	(رطل / MBTU)			
86	نانو جرام / جول	أكاسيد النيتروجين	وقود غازي	(2)
(0.2)	(رطل / MBTU)			
230	مليجرام / م3 (متر مكعب قياسي جاف)	كبريتيد الهيدروجين		
150	جزء في المليون			
1	ميكروجرام / جول	ثاني أكسيد الكبريت		
(2.3)	(رطل / MBTU)			
43	نانو جرام / جول	الجسيمات العالقة الكلية		
(0.1)	(رطل / MBTU)			

جدول رقم (4)

مقاييس المواد المتسربة إلى الهواء من بعض الصناعات

الرقم	الصناعة	الجهاز المستخدم	الغازات والملوثات المتسربة	المقياس
(1)	الأسمنت	الأفران	الجسيمات العالقة	0.150 كجم / طن متري
		مبردات الكلينكر	الجسيمات العالقة	0.050 كجم / طن متري
(2)	الجبر	الأفران الدوارة	الجسيمات العالقة	0,200 كجم / طن متري من حجر الكلس الخام



1.25 كجم / طن متري 3 كجم / طن متري 32 كجم / طن متري	الفلوريدات الجسيمات العالقة أكاسيد الكبريت	أوعية (خلايا) الإختزال	الألمنيوم	(3)
0.050 كجم / طن متري 500 ملجم / متر مكعب 400 ملجم / متر مكعب 50 ملجم / متر مكعب	الفلوريدات أكاسيد الكبريت أكاسيد النيتروجين المركبات العضوية الطيارة	منشآت التسخين ذات القطب الكهربائي الموجب		
12 ملجم / متر مكعب القياسي الجاف	الجسيمات العالقة	أفران الشرارة الكهربائية	الحديد والصلب	(4)
50 ملجم / متر مكعب	الجسيمات العالقة	الأفران الأخرى		

جدول رقم (5) المقاييس الخاصة بمياه التصريف من المصانع

تطبق المقاييس الموضحة في الجدول التالي على المياه التالفة في نهاية المصب وقبل التصريف إلى المياه المستلمة .

الحد الأقصى	المتوسط الشهري	الوحدة	الخواص
			1- الفيزيوكيميائية I- المواد الطافية II- درجة الحموضة ج- مجموع المواد الصلبة العالقة د- درجة الحرارة هـ - درجة العكارة
35 - 75	لاشيء 9-6 20 $3 \pm (\Delta)$ للمياه المستلمة 25	الاس الهيدروجيني (pH) مليجرام/لتر درجة مئوية N.T.U	
50 350 - 10 15 1	25 150 50 5 8 0.5	مليجرام/لتر مليجرام/لتر مليجرام/لتر مليجرام/لتر مليجرام/لتر مليجرام/لتر	2- الكيمائية العضوية أ- الاحتياج البيوكيميائي للأكسجين ب- الاحتياج الكيميائي للأكسجين ج- مجموعة الكربون العضوي د - النيتروجين الكلي بطريقة كليجال هـ- الزيوت والشحوم و- الفينولات
3 0.5 0.05 0.2 1	1 0.1 0.01 0.5 0.1	مليجرام /لتر مليجرام /لتر مليجرام /لتر مليجرام /لتر مليجرام /لتر	3- الكيمائية غير العضوية أ- الامونيا (كنيتروجين) ب- الزرنيخ ج- الكاديوم د- الكلورين المتبقي هـ- الكروم الكلي



0.5	0.2	مليجرام /لتر	و- النحاس
0.1	0.05	مليجرام /لتر	ز- السيانيد الكلي
1	0.2	مليجرام /لتر	ح- الرصاص
1	0.001	مليجرام /لتر	ط- الزئبق
0.5	0.2	مليجرام /لتر	ي- النيكل
2	1	مليجرام /لتر	ن- الفوسفات الكلي (كالفوسفور)
5	2	مليجرام /لتر	ل- الزنك
	10	مليجرام /لتر	م- النيتريت
	1	مليجرام /لتر	ن- النترات
			4- البيولوجية
10000	MPN 1000 (العدد الأكثر احتمالية) /100مليتر		الكوليفورم الكلي